هذا ان الله لم يبد عز امره معها غير زواجه لها فقول
ان الذي اخفاه عليه السلام مما كان اعلم تعالى وقوله
تعالى في القصة ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله
له سنة الله قول انه لم يكن عليه حرج في الامر قال
الطبري ما كان الله ليؤثم نبيه فيما احل مثال فعله
لمن قبله من الرسل قال الله سنة في الذين خلوا من قبل
اي من النبيين فيما احل لهم ولو كان على ما روى في حديث
قتادة من وقوعها في قلب النبي صلى الله عليه وسلم
عند ما اعجبها من محبته طلاق زيد لها لكان فيه عظيم
الحرج وما لا يليق به من مدة عينيه لما نهي عنه من زهرة
الحياة الدنيا ولكان هذا نفس الامر المذموم
الذي لا يرضاه عليه السلام ولا يتسم به الاتقياء
فكيف سيد الانبياء قال القشيري وهذا اقدام
عظيم من قائله وقلة معرفة بحق النبي عليه السلام وفضله
فكيف يقال رآها فاعجبها وهي بنت عمته ولم يزل
يراها منذ ولدت ولا كان النكاح يحتجب منه
عليه السلام وهو زوجها لزيد وانما حصل منه طلاق
زيد لها وتزويج النبي صلى الله عليه وسلم اياها
لازالة حرمة التبني وابطال سنته كما كان ما كان
محمد ابا احد من رجالكم وقال ليكيلا يكون على المؤمنين
حرج في ازواج ادعيائهم ونحوه لابن فورك وقال

ابو الليث

ابو الليث السمرقندي فان قيل فما الفائدة في امر
النبي صلى الله عليه وسلم لزيد في امساكها فهو ان
الله اعلم نبيه عليه السلام انها زوجته فنهاه النبي
عليه السلام عن طلاقها فلم يكن بينهما الفة واخفى
في نفسه ما اعلمه الله به فلما طلقها زيد خشي قول
الناس يتزوج امرأة ابنه فامره الله بتزوجها
ليباح مثل ذلك لامته كما قال الله تعالى لكيلا
يكون على المؤمنين حرج في ازواج ادعيائهم
وقد قيل كان امر زيد بامساكها تعالى تنزه
ورد النفس هواها وهذا اولى جائز ما عليه ان زاها
فجاءه واستحسنها ومثل هذا لا انكره فيه فاطلع عليه
ابن ادم من استحسانها الحسن ونقرة الفجاءة
معقد عنها ثم في نفسه عنها وامر زيدا بامساكها
وانما تنكر تلك الزيادات التي في القصة والتعويل
على الاولى ما ذكرناه عن علي بن حسين وحكاه السمرقندي
وهو قول عطاء ومجاهد والحسين القاضي القشيري
وعليه عول ابو بكر بن فورك وقال انه معنى ذلك
عند المحققين من اهل التفسير قال والنبي عليه السلام
منزه عن استعمال النفاق في ذلك واظهار غير ما في
نفسه وقد نزهه الله عن ذلك بقوله تعالى ما كان
على النبي من حرج فيما فرض الله له قال ومن ظن ذلك

Copyright © King Saud University